وبالتحتية اى اتيا بالربع وهو الزيادة من المراعة وهى الخصب بكسر اوله ويجوز هنا فتح ثانيه
اى فاربع اى نما او الموحدة من اربع البعير اكل الربيع او الفوقية من رتعت الماشية
اكلت ماشاء والمقصود واحد **غدقا** اى كثير الماء والخير او قطره كبار **مجللا**
بكسر اللام اى ساترات للافق لعمومه او الارض بالنبات لجل الفرس **سحا** بفتح فشدة
للهم مليتين اى شديدا الوقع بالارض من سح حوى **طبقا** بفتح اوليه اى يطبق الارض
حتى يعمها **دايما** الى انتهاء الحاجة اليه **اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين**
من الايسين من رحمتك اللهم ان بالعباد والبلاد والخلق من اللواى بالشدة والجهد والجهد
والجهد اى بفتح اوله وقيل لضم قلة الخير والضنك اى الضيق ما لا نشكوا اى ما نزل الا
اليك اللهم انبت لنا الزرع وادر لنا الضرع واسقنا من بركات السماء اى المطر وانبت لنا
من بركات الارض اى المرعى اللهم ارفع عنا الجوع والعرى واكشف عنا من البلاء ما لا
يكشفه غيرك **اللهم انا نستغفرك انك كنت غفارا** اى لم تزل تغفر ما يقع
من هفوات عبادك **فارسل السماء** اى السحاب او المطر **علينا مدرارا** اى كثيرا
ويستقبل القبلة بعد من الخطبة الثانية اى بعض ثلثها الاخير الدعاء ثم
يستقبل الناس ويكمل الخطبة بالحث على الطاعة وبالصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم
وبالدعاء للمؤمنين والمؤمنات ويقرا اية او ايتين ثم يقول استغفروا الله لى ولكم **ويبالغ**
فى الدعا حينئذ سرا ويسرون حينئذ **جهرا** ويؤمنون حينئذ قال تعالى ادعوا ربكم
تضرعا وخفية ويجعلون ظهورا كفهم الى السماء كما ثبت فى مسلم وكذا يسن ذلك لكل من
دعا لرفع بلاء ولو فى المستقبل لمناسب المقصود وهو الرفع بخلاف قاصد تحصيل شئ
فانه يجعل بطن كفيه الى السماء لانه المناسب لحال الاخذ وينبغى ان يكون مزد عا يهم
حينئذ كما فى اصله اللهم انت امرتنا بدعائك ووعدتنا اجابتك وقد دعوناك كما امرتنا
فاجبنا كما وعدتنا اللهم فامنن علينا بمغفرة ما قارفناه واجابتك فى سقيانا وسعة
فى رزقنا **ويحول رداءه عند استقباله القبلة فيجعله يمينه يساره ويكمه** للاتباع
وحكمة المفاءلة بتغيير الحال الى الرخاء كما ورد ويكره تركه **ويكمه** ان كان غير مدور

ومثلث

ومثلث وطويل **على الجديد فيجعل اعلاه اسفله** لما صح انه صلى الله عليه
وسلم هم بذلك فمنعه ثقل خميصته ويحصل التحويل والتكميس معا بان يجعل الطرف
الاسفل الذى على شقه الايمن على عاتقه الايسر والطرف الاسفل الذى على شقه الايسر
على عاتقه الايمن اما المدور والمثلث فليس فيه الا التحويل وكذا الطويل اى البالغ
فى الطول لتعسر التكميس فيه وذكر ابن ابى الدماميني تفصيلا فى تحويل الطيلسان فراجعه
ويحول مع التكميس كما افاده قوله مثله فساوى قول اصله ويجعل خلفه فالمراد
على انه فى بعض النسخ عبر بعبارة اصله **الناس** اى المذكور وهم جلوس **مثله** للاتباع
ايضا **قلت ويترك الرداء محولا منكسا حتى ينزع الشاب** بفتح الموحدة **راسه اعم**
لانه لم ينقل انه صلى الله عليه وسلم غير رداءه قبل ذلك ويترك وينزع مبنيان للمفعول
يعم ذلك الامام وغيره **ولو ترك الامام الاستسقا فعله الناس** حق المخرج الى
الصحراء والخطبة كسائر السنن لا سيما مع شدة احتياجهم نعم ان خشوا من ذلك
فتنة تركوه كما هو ظاهر وبه يجمع بين ما وقع لهم فى ذلك مما ظاهره التنافى **ولو**
خطب قبل الصلاة جاز كما صح به الخبر لكنه خلاف الافضل الذى هو اكثر احواله
صلى الله عليه وسلم من تاخير الخطبة عن الصلاة **ويسن ان يبرز** اى يظهر **لاولى**
مطر سنة وغيره لكن الاولى اكد وكان الحاوى باوله اولى واقع منه بعد طول العهد
بعده لانه المتبادر من القليل فى الخبر بانه حديث عهد بربه وبه يجتمع ان البروز
لكل مطر سنة كما تقرر وانه لاول كل مطر اولى منه لاخره **ويكشف غير عورته**
ليصيبه لخبر مسلم انه صلى الله عليه وسلم حسر ثوبه حتى اصابه المطر وقال انه حديث
عهد بربه اى بتكوينه وتنزيله وصح كان اذا مطرت السماء حسر الحديث **وان يغتسل**
او يتوضا والافضل ان يجمع ثم الغسل ثم الوضوء **فى السيل** لخبر منقطع انه صلى الله
عليه وسلم كان اذا سال الوادى قال اخرجوا بنا الى هذا الذى جعله الله طهورا
نتطهر به ونحمد الله عليه قال الاسنوى ولا يشرع له نية اذ لم يصادف وقت فرض
ولا غسل انتهى والويل يروى سنة الغسل فى السيل لم يبعد واما الوضوء فهو كالوضوء